

بعضهم وكفارة القتل في الخط واجبة عن قتل مؤمن
 فانه لم يجد فصيام شهرين متتابعين ويوم يدلك
 ان عني عنده في العمدة موحية له ويقتل الزنديق
 يقتل زوجته وهو الذي يسر الكفر ولذالك
 الساجد يقتل زوجته ويقتل من اراد الا ان يتوب
 وتوخر للتوبة ثلاثا وكذا التوبة وتسلم يدي
 وافر بالصلاة وقال لا اصلي امر حتى يمضي وقت
 صلاة واحدة وان لم يصلها فقل ومن استبرأ ان يؤد
 الزكاة اخذت منه كرها ومن ترك الحج فاستحب
 ومن ترك الصلاة حجه العاقر ولا يرضى
 ثلاثا فانه لم يبق قتله ومن سركه ان يصل

الله عليه ولا يقتل ولا يقتل زوجته وتسهبه عن
 اهل الذمة بغير ما يفرطوا وسب الله وحل
 بغير ما به كفر وقتل الا انه يسلم ويرك الزوجة
 المشركين والمخارب لا عرفه اذ اظفوه فيه فقتل
 اذ اقلابه من قتله وايم لم يقتل ويسع الامام
 فيه اجتهاده بقتله جرمه وكره تقامه في سائر
 فاقا قتله او صلبه ثم قتله او يقطع عن خلاف
 او ينفيه الى بلد يسجن بها حتى يتوب فانه لم
 يفر عليه حتى جازا ناسا رضع عنه كل حتى هو
 يمت منه ذلك واخذت حقوق الناس في ماله
 اودم وكل واحد من الاوصياء ضامن جميع ما سلب